[478] المؤمنين..، كتاب النوادر في الفقه، كتاب مناسك الحج.. " (1) ويقول في ترجمة صفوان بن يحيى " وصنف ثلاثين كتابا كما ذكر أصحابنا. يعرف منها الآن: كتاب الوضوء، كتاب الصلاة، كتاب الصوم.. كتاب البشارات، نوادر " (2). والتأمل في الموارد التي ذكرها هو وتبلغ خمسين ومائة مورد يرشدنا إلى أن النوادر اسم للكتب المدونة التي ليس لمطالبها موضوع معين أو ليست لرواياتها شهرة متحققة، سواء كانت الاحاديث الواردة فيها عن إمام واحد أو أكثر، أو كان موضوع الكتاب واحدا مع تفرق مضامين رواياته بحيث لا يمكن تبويبها. وإلى هذا اشير في الموسوعة القيمة " الذريعة " حيث جاء فيها: " إن النوادر عنوان عام لنوع من مؤلفات الاصحاب في القرون الاربعة الاولى كان يجمع فيها الاحاديث غير المشهورة أو التي تشتمل على أحكام غير متداولة أو استثنائية أو مستدركة لغيرها " (3). ثم سرد عددا من أسامي هذه الكتب يقرب من مائتي كتاب وذكر أنه استخرجها من كتب الكشي والنجاشي والطوسي، مصنفي الاصول الرجالية قدس ا أسرارهم. ومن هنا يظهر وجه تسمية بعض الابواب الموجودة في الجوامع الحديثية بعنوان النوادر، كنوادر الصلاة، ونوادر الزكاة ونحو. لان الاحاديث المذكورة

_____

(1) المصدر نفسه، الصفحة، 69 الرقم 166. (2) المصدر نفسه، الصفحة 197 الرقم 524. ولمزيد الاطلاع انظر الارقام التالية في نفس المصدر: 20، 21، 25، 27، 30، 36، 45، 72، 74، 76، 81، 85، 99، (125، 132، 133، 134، 139، 141) وغيرها. (3) الذريعة ج 24، الصفحة 315. [*]